

فرية أن الله يأمر بالفحشاء

التاريخ : 20:31:12 04-09-2020

المصدر : شبهات المشككين في
الإسلام

المؤلف : مجموعة مؤلفين

نص السؤال

فرية أن الله يأمر بالفحشاء

خاتمة الجواب

فرية أن الله يأمر بالفحشاء (*)

مضمون الشبهة:

كان العرب - ما عدا قريشا - لا يطوفون بالبيت في ثيابهم التي لبسوها محتجين بأنهم لا يلبسون ثيابا عصوا الله فيها، وكانت المرأة تطوف عريانة وتجعل على فرجها شيئا يستتره بعض الستر، وأكثر ما كان النساء يطفن عراة بالليل، ويحتجون بأنهم وجدوا آباءهم يفعلون ذلك، وفعل آباؤهم مستند إلى أمر من الله □

قال سبحانه وتعالى:

(وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها)

(الأعراف: ٢٨).

وجوه إبطال الشبهة:

- 1) طريقة تقليد الآباء طريقة فاسدة □
- 2) الله - عز وجل - لا يأمر بالفحشاء والقبايح □
- 3) لم يثبت بطريق العقل أو النقل أن الله أمرهم بالفحشاء، أو بأن يطوفوا حول البيت عراة □

4) الله - سبحانه وتعالى - لا يأمر إلا بالفضيلة والصلاح المحض، إنما الشيطان هو الذي يأمر بالسوء والفحشاء □

5) إنما حرم الله الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي والشرك □

التفصيل:

أولاً □ فساد طريقة تقليد الآباء:

الفاحشة اسم للعمل الذميم، وهي مشتقة من الفحش وهو الكثرة والقوة في الشيء المذموم المكروه، وغلبت الفاحشة في الأفعال الشديدة القبح، وهي التي تنفر منها الفطرة السليمة، أو ينشأ عنها ضرر وفساد بحيث يأبأها أهل العقول الراجحة، وينكرها أولو الأحلام، ويستحي فاعلها من الناس، ويستتر من فعلها مثل البغاء والزنى والوَأد والسرقَة، ثم تنهى عنها الشرائع الحقة، فالفعل يوصف بأنه فاحشة قبل ورود الشرع، كأفعال الجاهلية؛ مثل السجود للتماثيل والحجارة وطلب الشفاعة منها وهي جماد، ومثل العري في الحج، وترك تسمية الله عند ذبح الذبائح، وهي من خلق الله وتسخيره، والبغاء واستحلال أموال اليتامى والضعفاء، وحرمان الأقارب من الميراث، واستشارة الأزلام في الإقدام على العمل أو تركه، وقتل غير القاتل؛ لا لشيء إلا أنه من قبيلة القاتل، وتحريمهم على أنفسهم كثيراً من الطيبات التي أحلها الله وتحليلهم الخبائث؛ مثل: الميتة [1] والدم [2].

وقد روي عن ابن عباس أن الفاحشة المذكورة هنا يراد بها طوافهم بالبيت عراة، ويقولون: نطوف كما ولدتنا أمهاتنا، ويتأولون في ذلك أنهم لا يطوفون في ثياب عصوا الله فيها، وكان هذا الشيء قد ابتدعه من عند أنفسهم، فإذا ما سئلوا عن ذلك أجابوا بأنهم

متبعون فيه لآبائهم، ويعتقدون أن آباءهم يستندون في فعلهم هذا إلى أمر من الله وشرع □

وكلام ابن عباس إنما يحمل على أن التعري في الحج من أول ما أريد بالفاحشة لا قصرها على ذلك، فكأن أئمة الشرك قد أعدوا لأتباعهم معاذير عن تلك الأعمال ولقنوها إياهم، وجماعها أن ينسبوا إلى آبائهم السالفين الذين هم قدوة لخلفهم، واعتقدوا أن آباءهم أعلم بما في طي تلك الأعمال من مصالح لو اطلع عليها المنكرون لعرفوا ما أنكروا، ثم عطفوا على ذلك أن الله أمر بذلك يعنون أن آباءهم ما فعلوها من تلقاء أنفسهم، ولكنهم رسموها بأمر الله سبحانه وتعالى [3].

لقد رد القرآن اعتذارهم بتقليد الآباء في مواضع عدة،

منها قوله سبحانه وتعالى:

(وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون)

(البقرة: 170)

وقوله سبحانه وتعالى:

(وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون)

(المائدة: 104)

فطريقة التقليد فاسدة، وهي حجة داحضة □

فأنكر القرآن عليهم ما كان مماثلاً لهذا الاستدلال، وهو كل دليل توكل على اتباع الآباء في الأمور الظاهر فحشها وفسادها [4].

ثانياً □ الله - عز وجل - لا يأمر بالفحشاء:

من رد القرآن عليهم أن أمر الله رسوله - صلى الله عليه وسلم - أن يدحض قولهم،

فقال سبحانه وتعالى:

(قل إن الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله ما لا تعلمون)

(الأعراف: 28)

فهذا الذي تفعلونه فاحشة منكورة، والله لا يأمر بمثل ذلك، أتسندون إلى الله من الأقوال ما لا تعلمون صحته □

وبهذا دحض حجتهم وأنكر عليهم كل دليل استند إلى ما لا قبل للمستدل بعلمه، فإن قولهم (والله أمرنا بها) (الأعراف: 28) دعوى باطلة إذا لم يبلغهم أمر الله بواسطة مبلغ، فإنهم كانوا ينكرون النبوءة فمن أين لهم تلقي مراد الله تعالى □□□□ فقلوه: (قل إن الله لا يأمر بالفحشاء) نقض لدعواهم أن الله أمرهم بها؛ أي بتلك الفواحش، وهو رد عليهم وتعليم لهم، وإفاقة لهم من غرورهم؛ لأن الله متصف بالكمال فلا يأمر بما هو نقص لم يرضه العقلاء وأنكروه، فكون الفعل فاحشة كاف في الدلالة على أن الله لا يأمر به لأن الله له الكمال الأعلى [5].

ثالثاً □ العقل والنقل يرفضان أن تكون الفحشاء من الله:

في قوله سبحانه وتعالى: (إن الله لا يأمر بالفحشاء) تكذيب لهم من طريقي العقل والنقل، أما العقل فتقريره أن هذا الفعل لا خلاف بينكم وبيننا في أنه من الفحشاء؛ أي: أقبح القبائح، والله - عز وجل - منزه بكماله المطلق - الذي لا شائبة للنقص فيه - من أن يأمر بالفحشاء، وإنما الذي يأمر بها هو الشيطان الذي هو مجمع النقائص، كما قال سبحانه وتعالى:

(الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء)

(البقرة: 268)

وقال عز وجل:

(إنما يأمركم بالسوء والفحشاء)

(البقرة: 169).

وأما طريق النقل فهو أن ما يسند إلى الله - عز وجل - من أمر ونهي لا يثبت بمجرد الدعوى، بل يجب أن يعلم بوحى منه - عز وجل - إلى رسول من عنده ثبتت رسالته بتأييده - عز وجل - له بالآيات البينات، وهذا الاستفهام (أتقولون على الله ما لا تعلمون) (28) للإنكار المتضمن للتوبيخ، ولرد على المقلدين، فإنهم باتباع آبائهم وأجدادهم وشيوخهم في آرائهم وأعمالهم الدينية غير المستندة إلى الوحي الإلهي يقولون على الله ما لا يعلمون أنه شرعه لعباده □

رابعاً □ الله لا يأمر إلا بالفضيلة، والشيطان هو الذي يأمر بالسوء والفحشاء:

بعد أن أنكر الله - عز وجل - عليهم أن يكونوا على علم في هذا الطريق النقلي، وهو من باب السلب والنفي، توجهت الأنفس إلى معرفة ما يأمر الله به من محاسن الأعمال ومكارم الأخلاق وجميل الخصال، فبينه بطريق الاستئناف، فقال عز وجل: (قل أمر ربي بالقسط) (الأعراف: 29)، أي: العدل والاعتدال في الأمور كلها أي الفضيلة من كل فعل □ فالله أمر بالفضائل وبما تشهد العقول

السليمة أنه صلاح محض وأنه حسن مستقيم □

وقد نقل عن ابن عباس: أن القسط قول لا إله إلا الله، وإنما يعني بذلك أن التوحيد من أعظم القسط، وهذا إبطال للفواحش التي زعموا أن الله أمرهم بها لأن شيئا من تلك الفواحش ليس بقسط [6] فما أمر الله به يصاد ما هم عليه من اتباعهم لأبائهم وللشرائع التي وضعها لهم عباد أمثالهم، أنزل عليهم لباسا يوارى سواتهم وربشا يتجملون به كذلك، ويصاد الشرك الذي يزاولونه [7]، ثم قال:

(وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين كما بدأكم تهودون)

(الأعراف: 29)

أي: توجهوا إلى الله - عز وجل - عند كل مسجد تعبدونه فيه، وادعوه وحده مخلصين له الدين، فلا تشوبوا دعاءكم بأدنى شائبة من الشرك الأكبر أو الأصغر □

ثم يوضح القرآن أن الكل عائد إلى الله، فريق هداهم الله؛ لأنهم جعلوا ولايتهم لله، وفريق ضلوا؛ لأنهم جعلوا ولايتهم للشيطان (كما بدأكم تهودون (29) فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون (30) (الأعراف)

فهؤلاء الضالون اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله والشيطان لا يأمر إلا بالفحشاء والمنكر فقال سبحانه وتعالى:

(إنما يأمركم بالسوء والفحشاء)

(البقرة: 179).

خامسا □ أصول المحرمات عند الله عز وجل:

في ختام رد القرآن على هذه الشبهة يبين لهم أصول المحرمات التي حرمها الله حقا وأنها أمور يزاولونها بالفعل، فقال سبحانه وتعالى:

(قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون)

(الأعراف: 33)

هذا هو الذي حرمه الله؛ الفواحش من الأعمال المتجاوزة لحدود الله، ظاهرة للناس أو خافية، والإثم وهو كل معصية على وجه الإجمال، والبغي بغير الحق وهو الظلم الذي يخالف الحق والعدل - كما بينها الله أيضا - وإشراك ما لم يجعل الله به قوة أو سلطانا مع الله في خصائصه، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون كالذي يقولونه من التحليل والتحريم ومن نسبتهم هذا إلى أمر الله بغير علم ولا يقين [8].

والقصر المفاد من (إنما) في الآية قصر إضافي، [9] مفاده أن الله حرم الفواحش وما ذكر معها لا ما حرمتوه من الزينة والطيبات، فأفاد إبطال اعتقادهم، ثم هو يفيد - بطريق التعريض - أن ما عداه الله من المحرمات الثابت تحريمها قد تلبسوا بها [10].

الخلاصة:

• الله - عز وجل - متصف بالكمال، فلا يأمر بما هو نقص، والفاحشة نقص، وكيف يأمر سبحانه بنقص لا يرضاه العقلاء وينكرونه؟!
• المعقول والمعلوم أن ما يسند إلى الله - عز وجل - من أمر ونهي لا يثبت بالدعوى، بل يجب أن يعلم بوحى منه سبحانه إلى رسول من عنده مؤيدا بالآيات والبراهين □

• التوبة هي الإنابة والرجوع إلى الله عز وجل، ومجال ذلك النية والفعل، وليست أمرا ظاهريا بارتداء ثياب أو خلعه □
• الله - عز وجل - لا يأمر إلا بالقسط، وبما يتفق مع العقل، وبما فيه الخير لخلقه وإن جهلوا الحكمة من وراء أمره عز وجل، أما الشيطان فهو الذي يأمر بكل سوء وفحشاء ومنكر □

المراجع

1. (*) الآية التي وردت فيها الشبهة: (الأعراف/ 28). الآيات التي ورد فيها الرد على الشبهة: (الأعراف/ 28، 29، 33، الأنعام/ 151، النحل/ 90).

2. الميته: حيوان مات حتف أنفه، أو على هيئة غير مشروعة، وهو مما يحرم أكله □
3. الدم: الدم المسال المراق، وهو حرام لنجاسته □
4. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د □ ت، مج5، ج8، ص82 بتصريف □
5. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د □ ت، ص84.
6. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د □ ت، ص84.
7. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د □ ت، ص84.
8. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، مصر، ط13، 1407هـ/ 1987م، ج3، ص1281 بتصريف
9. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، مصر، ط13، 1407هـ/ 1987م، ص1283 بتصريف □
10. القصر: تخصيص شيء بشيء، نحو قوله تعالى: (وما محمد إلا رسول (آل عمران: 1٤٤)، ومن وسائله "ما" و "إلا" و "إنما"، والمقصود من القصر الإضافي: أن يكون الأمر المثبت بدلا عن أمر منفي، أو يراد إثبات الحكم لشيء دون آخر، نحو: ما زيد إلا كاتب، فإذا كان المخاطب يعتقد أنه شاعر فأنت تثبت أنه كاتب بدلا من شاعر، وإن كان يعتقد أنه كاتب وشاعر معا فأنت تنفي أنه شاعر وتثبت أنه كاتب فقط، والمهم هنا أن ما تنفيه في القصر الإضافي ليس كل ما يمكن نفيه؛ بل ما يعتقد المخاطب ثبوته فقط، ومن ثم فقصر التحريم على الأشياء المذكورة في الآية ينفي التحريم عن الزينة والطيبات، ولا يعني أنه لا يوجد محرمات أخرى □
11. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د □ ت، مج5، ج9، ص99 بتصريف □